

دون أن يكون له حق التصويت ، ففي مناقشة البند المعنون : " الحالة في الأراضي العربية المحتلة : رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليمن لدى الأمم المتحدة (S/21830) (٢٠) " .

القرار ٦٧٣ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

إن مجلس الأمن ،

إذ يؤكد من جديد التزامات الدول الأعضاء بموجب ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد من جديد أيضا قراره ٦٧٣ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ،

وقد استمع إلى بيان موجز من الأمين العام في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ،

وإذ يعرب عن جزعه لرفض الحكومة الإسرائيلية القرار ٦٧٣ (١٩٩٠) ، ورفضها قبول بعثة الأمين العام ،

وإذ يأخذ في الاعتبار بيان الأمين العام حول عرض البعثة التي سيرسلها إلى المنطقة ، الذي نقله رئيس المجلس إلى المجلس في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (٤٣) ،

٢ - يدين على وجه الخصوص أعمال العنف التي ارتكبتها قوات الأمن الإسرائيلية ، والتي أسفرت عن حدوث خسائر في الأرواح وإصابات ؛

٣ - يطلب إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، الوفاء بدقة بالتزاماتها ومسؤولياتها القانونية المقررة بموجب اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٤٠) التي تنطبق على جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ؛

٤ - يطلب ، فيما يتعلق بقرار الأمين العام إيفاد بعثة إلى المنطقة ، الأمر الذي يرحب به المجلس ، أن يقدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا قبل نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ متضمنا ما ، يخلص إليه من نتائج واستخلاصات ، وأن يستخدم ، حسب الاقتضاء ، جميع موارد الأمم المتحدة في المنطقة في تنفيذ هذه المهمة .

اتخذ بالإجماع في  
الجلسة ٣٩٤٨

مقرر

وفي الجلسة ٣٩٤٩ ، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، دعا المجلس ممثل السودان إلى الاشتراك ،

"الحالة في الاراضي العربية  
المحتلة :

"رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر  
١٩٩٠ وموجهة الى رئيس مجلس الامن  
من الممثل الدائم لليمن لدى الامم  
المتحدة (S/21830) (٢٠) ؛

"تقرير مقدم الى مجلس الامن من  
الامين العام وفقا للقرار ٦٧٢  
(١٩٩٠) S/21919 و Corr.1  
و Add.1 و 2 و 3) (٢٦) . "

وفي الجلسة ٢٩٥٧ ، المعقودة  
في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . قرر  
المجلس ، بناء على طلب ممثل مصر  
(٤٤) توجيه دعوة إلى السيد إنجين أنساي  
بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي  
المؤقت .

وفي الجلسة ٢٩٦٦ ، المعقودة في  
٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . واصل  
المجلس نظره في المسألة .

واستجابة لاقتراح مقدم من ممثل  
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية . وفقا للفقرة ٣ من المادة  
٣٣ من النظام الداخلي المؤقت ، قرر  
المجلس . بالتصويت . إرجاء الجلسة الى

(٤٤) الوثيقة S/21944 ، متضمنة  
في محضر الجلسة ٢٩٥٧ .

وإذ يساوره شديد القلق إزاء  
التدهور المستمر في الحالة في الاراضي  
المحتلة ،

١ - يشجب رفض الحكومة  
الاسرائيلية أن تستقبل بعثة الامين  
العام إلى المنطقة ؛

٢ - يحث الحكومة الاسرائيلية  
على إعادة النظر في قرارها ويصر على  
أن تمتثل امتثالا تاما للقرار ٦٧٢  
(١٩٩٠) وأن تسمح للبعثة بالمضي قدما  
وفقا للفرز الذي أرسلت من أجله ؛

٣ - يطلب إلى الامين العام أن  
يقدم إلى مجلس الامن التقرير المطلوب  
في القرار ٦٧٢ (١٩٩٠) ؛

٤ - يؤكد عزمه على النظر في  
التقرير بصورة كاملة وعلى وجه السرعة .

اتخذ بالإجماع في  
الجلسة ٢٩٤٩

#### مقررات

في الجلسة ٢٩٥٣ ، المعقودة في  
٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . قرر  
المجلس دعوة ممثل لبنان إلى الاشتراك .  
دون أن يكون له حق التصويت . في  
مناقشة البند المعنون :